

وقفات مع الميثاق الذي أخذه الله على ذرية بني آدم

أحمد والنسائي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ: «إن الله أخذ الميثاق من ظهر آدم عليه السلام بنعمان -يعني عرفة- فأخرج من صلبه كل ذرية ذراها فنثرها بين يديه ثم كلمهم قبلاً قال: «ألسنتُ بربكم قالوا بلى شهدنا أن تقولوا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين» إلى قوله: «المبطلون».

فهذا فيه الإخراج والإشهاد، إلا أن ابن كثير بين كون الصواب وقفه على ابن عباس، وأقره الألباني -رحمه الله تعالى- في (الصحيحة).

وجاء الإخراج والإشهاد أيضاً فيما روى ابن جرير عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ قَالُوا بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين».

وقد بين ابن كثير أيضاً أن الصواب وقفه على ابن عمرو.

أحاديث أخذ الذرية من صلب آدم

وقد جاءت أحاديث في أخذ الذرية من صلب آدم، وتمييزهم إلى أصحاب اليمين وأصحاب الشمال دون الإشهاد. منها: ما أخرج أحمد أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية: «وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بلى»، فقال عمر بن الخطاب سمعت رسول الله ﷺ سئل عنها فقال: «إن الله خلق آدم عليه السلام ثم مسح ظهره بيمينه،



الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد، فهذا مقال يتعلق بالميثاق المفاد من قوله تعالى: «وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بلى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ» (الأعراف: ١٧٢).

فمذهب جمهور المفسرين من أهل الأثر في هذه الآية أن الرب سبحانه وتعالى أخرج ذرية آدم من صلبه، وأصلا ب أولاده، وأخذ عليهم الميثاق أنه ربهم، فأقروا بذلك واعترفوا.

أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بلى شَهِدْنَا، فهذا الميثاق الذي أخذ عليهم في صلب آدم، فمن وقى به بعد وجوده في الدنيا فهو مؤمن، ومن لم يف به فهو الكافر.

ومراد الحديث - والله أعلم ونبيه - : قد أردت منك هذا وأنت في صلب آدم ألا تشرك بي حين أخذت عليك ذلك الميثاق، فأبيت إذ أخرجتك إلى الدنيا إلا الشريك».

الإخراج والإشهاد

وقد جاء الإخراج والإشهاد فيما روى

وأصح ما جاء عن النبي ﷺ في أخذ الميثاق على ذرية آدم قوله ﷺ: «يُقَالُ لِلرَّجُلِ مَنْ أَهْلَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ أَكُنْتَ مُفْتَدِيًا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيَقُولُ اللَّهُ: قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ ذَلِكَ، قَدْ أَخَذْتُ عَلَيْكَ فِي ظَهْرِ آدَمَ أَنْ لَا تَشْرِكَ بِي شَيْئًا فَأَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تَشْرِكَ بِي».

متفق عليه. ففيه أن الله أخذ على ذرية آدم وهم في صلبه عدم الإشراف به، لكن لم يصرح فيه بالإخراج.

قال القاضي عياض في (إكمال المعلم): «هذا تنبيه على ما جاء في قوله: «وَإِذْ

فاستخرج منه ذرية، قال: خلقت هؤلاء للجنة، ويعمل أهل الجنة يعملون. ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية، قال: خلقت هؤلاء للنار، ويعمل أهل النار يعملون».

فقال رجل: يا رسول الله؛ فقيم العمل؟ قال رسول الله ﷺ: «إذا خلق الله العبد للجنة استعمله بأعمال أهل الجنة، حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة، وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار، حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار، فيدخله به النار». فهذا فيه إخراج الذرية، وتمييزهم إلى أصحاب اليمين وأصحاب الشمال دون الإشهاد.

فهذا قول جمهور المفسرين، وهو المنقول عن الصحابة، كما في أثر ابن عباس، وابن عمرو، وهو المروي عن عدد من التابعين، منهم: الضحاک بن مزاحم، وعطاء، والسُّدِّي. وقد نُقِلَ الإجماعُ على هذا القول؛ فقد قال إسحاق بن راهويه: «وأجمع أهل العلم أن الله خلق الأرواح قبل الأجساد، وأنه استنطقهم وأشهدهم».

وقال ابن الأنباري: «مذهب أهل الحديث وكبراء أهل العلم في هذه الآية، أن الله أخرج ذرية آدم من صلبه وصلب أولاده وهم في صور الذر، فأخذ عليهم الميثاق أنه خالقهم وأنهم مصنوعون، فاعترفوا بذلك وقبلوا، وذلك بعد أن ركب فيهم عقولاً عرفوا بها ما عرض عليهم، كما جعل للجبل عقلاً حين خوطب، وكما فعل ذلك للبعير لما سجد، والنخلة حتى سمعت وانقادت حين دُعيت».

ويُقَوَّى كون السلف متفقين على هذا الأمر أموراً: الأول: أن الطبري وابن أبي حاتم لم يذكر غيرهم.

الثاني: أن القول الثاني في تفسير الآية -والذي سأذكره قريباً- ذكره ابن الجوزي، وعزاه للزجاج، ولو كان القول الثاني معروفاً عن السلف، لعزاه لمن

المعتزلة ينكرون إخراج الذرية من ظهر آدم، والإشهاد، وتمييز الذرية إلى فريقين

يقول به منهم.

الثالث: أن أصحاب القول الثاني لم يعزوا قولهم لعالم معين من السلف، ولو كان قولاً لبعضهم لعزوه إليه، وقد عزاه ابن كثير للحسن البصري، ولكن ما جاء عن الحسن في هذا محتمل، ومن هنا تعقب الألباني - رحمه الله تعالى- ابن كثير في عزوه ذلك للحسن.

موقف الصحابة والتابعين

وقد بين الألباني - رحمه الله تعالى- أن الصحابة والتابعين تلقوا ما دلت عليه الأحاديث في هذه المسألة دون اختلاف بينهم، حيث قال: «وقد تلقاها أو تلقى ما اتفقت عليه من إخراج الذرية من ظهر آدم وإشهادهم على أنفسهم السلف الصالح من الصحابة والتابعين دون اختلاف بينهم، منهم عبد الله بن عمرو، وعبد الله بن مسعود، وناس من الصحابة، وأبي بن كعب وسلمان الفارسي، ومحمد بن كعب، والضحاک بن مزاحم، والحسن البصري، وقتادة، وفاطمة بنت الحسين، وأبو جعفر الباقر وغيرهم».

ولابن تيمية، وابن القيم، وابن كثير، وابن أبي العز، والسعدي، قول آخر في الآية: وهو أن الآية ليست تدل على أن الله أخرج من آدم ذريته فأشهدهم على أنفسهم فأقروا، وإنما المراد بها كون الله أنشأهم وأخرجهم بعد أن كانوا نطفاً في أصلاب آبائهم إلى الدنيا على ترتيب الوجود مفضولين على التوحيد، فالمراد بالإشهاد فطرهم على التوحيد المذكور في قوله ﷺ: «كل مولود يولد

على الفطرة».

وقد نصرروا ما ذهبوا إليه بوجوه، وفي بعضها قوة، إلا أن القاعدة في التفسير أن تفسير النبي ﷺ والصحابة والتابعين مقدم على من بعدهم، وقد جاء تفسير الآية بما يوافق القول الأول عن النبي ﷺ من حديث ابن عباس وابن عمرو رضي الله عنهما.

نعم، من أهل العلم من رجح وقف ما جاء عنهما.

لكننا نقول: إن كان ما جاء عنهما مرفوعاً، فالاحتجاج به من باب الاحتجاج بتفسير النبي ﷺ.

وإن كان موقوفاً فهو من الاحتجاج بتفسير الصحابي، وهو حجة مقدم على من بعده.

ثم إن التابعين أيضاً على هذا القول.

فلم نجد في الصحابة والتابعين من يقول بالقول الثاني، وأصحاب القول الثاني أنفسهم لم يعزوا قولهم لواحد من الصحابة والتابعين إلا الحسن، وقد سبق كون كلامه محتملاً.

قال الطحاوي: «وَقَدْ تَأَوَّلَ آخَرُونَ هَذِهِ الْآيَةَ مِمَّنْ لَمْ يَقِفُوا عَلَى مَا رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَرَادِ بِهَا: أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَلْهَمَ ذُرِّيَّةَ آدَمَ ﷺ فِي خَلْقِهِ إِيَّاهُمْ الْمَعْرِفَةَ بِهِ التِّي هِيَ مَوْجُودَةٌ فِي جَمِيعِهِمْ أَنَّ لَهُمْ خَالِقًا سَوَاهِمَ وَأَنَّهُمْ عَاجِزُونَ عَنْ خَلْقِ أَمْثَالِهِمْ، وَأَنَّ الْخَالِقَ لَهُمْ هُوَ بِخِلَافِهِمْ؛ لِأَنَّهُ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَخْلُقَهُمْ، وَلِأَنَّهُمْ عَاجِزُونَ عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ فِيمَا سَوَاهِمَ حَتَّى لَا يَسْتَطِيعُونَ مَعَ ذَلِكَ أَنْ يَقُولُوا خِلَافَهُ، وَكَانَ ذَلِكَ شَهَادَةً مِنْهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ رَبُّهُمْ، وَحُجَّةٌ عَلَيْهِمْ أَنْ قَالُوا عِنْدَ أَخْذِهِ إِيَّاهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِعَذَابِ الْأَشْقِيَاءِ مِنْهُمْ عَلَى أَعْمَالِهِمُ التِّي كَانُوا عَمَلُوهَا فِي الدُّنْيَا: إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ، أَي: عَمَّا يُعَاقِبُنَا عَلَى مَا عَمَلْنَا أَوْ عَلَى أَنْ لَمْ نُقِرَّ لَكَ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَإِذَا كَانَ عَزَّ وَجَلَّ فِي الدُّنْيَا قَدْ بَعَثَ إِلَيْهِمْ رَسُولَهُ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِمْ كِتَابَهُ، وَبَيَّنَّ لَهُمْ

أخرج ربنا سبحانه وتعالى ذرية آدم من صلبه، وأصلاب أولاده، وأخذ عليهم الميثاق أنه ربهم، فأقروا بذلك واعترفوا

الرسول، كقوله تعالى: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ (النساء: ١٦٥).

قال شيخ الإسلام: «وهذا لا يناقض قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾؛ فإن الرسول يدعو إلى التوحيد، لكن إن لم يكن في الفطرة دليل عقلي يُعلم به إثبات الصانع لم يكن في مجرد الرسالة حجة عليهم، فهذه الشهادة على أنفسهم التي تتضمن إقرارهم بأن الله ربهم، ومعرفتهم بذلك وأن هذه المعرفة والشهادة أمر لازم لكل بني آدم، به تقوم حجة الله تعالى في تصديق رسله؛ فلا يمكن أحداً أن يقول يوم القيامة: إني كنت عن هذا غافلاً، ولا إن الذنب كان لأبي المشرك دوني؛ لأنه عارف بأن الله ربه لا شريك له؛ فلم يكن معذوراً في التعطيل ولا الإشراف، بل قام به ما يستحق به العذاب.

ثم إن الله بكمال رحمته وإحسانه لا يعذب أحداً إلا بعد إرسال رسول إليهم، وإن كانوا فاعلين لما يستحقون به الذم والعقاب، كما كان مشركو العرب وغيرهم ممن بعث إليهم رسول فاعلين للسيئات والقبائح التي هي سبب الذم والعقاب، والرب تعالى مع هذا لم يكن معذباً لهم حتى يبعث إليهم رسولاً».

وقال ابن القيم: «أنه سبحانه أخبر أن حكمة هذا الإلهاد إقامة الحجة عليهم؛ لئلا يقولوا يوم القيامة: إنا كنا عن هذا غافلين. والحجة إنما قامت عليهم بالرسول والفطرة التي فطروا عليها، كما قال تعالى: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾».

الثالث: المعتزلة ينكرون إخراج الذرية من ظهر آدم، والإلهاد، وتمييز الذرية إلى فريقين: أهل الجنة، وأهل النار. والرد عليهم يكون بالنصوص السابقة. بذا تم المقصود؛ فالحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله.

رفعه ضعيف. وإنما المرفوع الذي في السنن، كأبي داود والترمذي وموطأ مالك، من حديث أبي هريرة ومن حديث عمر: هو أنهم استخرجهم، ليس في هذه الكتب أنهم نطقوا ولا تكلموا. ولكن في حديث أبي هريرة أنه أراههم آدم، وفي حديث عمر وغيره أنه قال: هؤلاء للجنة وهؤلاء للنار.

ففيها إثبات القدر وأن الله علم ما سيكون قبل أن يكون، وعلم الشقي والسعيد من ذرية آدم، وسواء كان ما استخرجه فرآه آدم هي أمثالهم أو أعيانهم.

فأما نطقهم فليس في شيء من الأحاديث المرفوعة الثابتة ولا يدل عليه القرآن».

وكذا ابن القيم حيث قال: «وها هنا أربع مقامات: أحدها أن الله سبحانه استخرج صورهم وأمثالهم فميز شقيهم وسعيدهم ومعافاهم من مبتلاهم ... فأما المقام الأول فالآثار متظاهرة به مرفوعة وموقوفة».

فابن القيم هنا يصرح بأن استخراج الذرية وتمييزهم قد تضافرت عليه المرفوعات والموقوفات. ومثلها ابن كثير وابن أبي العز الحنفي، رحم الله الجميع.

الثاني: أن القائلين بالتفسير الأول لا يرون أن الحجة قائمة على العباد بالإلهاد عليهم بعد إخراجهم من صلب آدم، والقائلين بالقول الثاني لا يرون كون حجة الله تعالى قائمة على الخلق بالفطرة فقط، وذلك لما في الآيات من إقامة الحجة بإرسال

فيها ما تعبدتهم به، وما أمرهم به، وما أرادهم منهم، وما نهاهم عنه، وحذرهم من العقوبة عليه إن عملوه وهذا تأويل لو لم تكن سمعنا عن رسول الله ﷺ بما في الحديثين الأولين لاستحسنناه من متاويله؛ إذ كانوا تأولوا الآية على ما هي محتملة له، ولكن لما بين رسول الله ﷺ مراد الله عز وجل الذي أراده بها كان ذلك هو الحجة الذي لا يجوز القول بخلافه، ولا التأويل على ما سواه. والله عز وجل نسأله التوفيق».

وهنا تنبيهات

الأول: القائلون بالقول الثاني يقرون بما دلت عليه النصوص من إخراج الذرية من ظهر آدم، وتمييزهم لأهل الشمال وأهل اليمين، فقولهم بأن الإلهاد هو فطرهم على التوحيد لا يعني نفيهم إخراج الذرية وتمييزها، فابن تيمية -مثلاً- وهو ممن قال بالقول الثاني له كلام صرح فيه بإثبات إخراج الذرية وتمييزها، حيث قال: «الإقرار والشهادة المذكورة في قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ (١٧٢) أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾».

فإن هذه الآية فيها قولان:

من الناس من يقول: هذا الإلهاد كان لما استخرجوا من صلب آدم، كما نقل ذلك عن طائفة من السلف، ورواه بعضهم مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه و سلم، وقد ذكره الحاكم، لكن